



الجمهورية العربية المتحدة
الجريدة الرسمية

(العدد ٢٣٩) الصادر في يوم الثلاثاء ١٧ جمادى الأولى سنة ١٣٨٢ - ١٦ أكتوبر (تشرين الأول) سنة ١٩٦٢ (السنة الخامسة)

رقم الصفحة	محتويات العدد
	<u>قرارات بقوانين :</u>
٢٥٠١	قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة بالقانون رقم ١٤٠ لسنة ١٩٦٢
٢٥٠٢	قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة بالقانون رقم ١٤١ لسنة ١٩٦٢

قرر القانون الآتي :

مادة ١ - يستبدل بنص المادة الأولى من قانون مجلس الدولة المشار إليه النص الآتي :

” يكون مجلس الدولة هيئة مستقلة وتلحق بالمجلس التنفيذي “ .

مادة ٢ - ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره ما صدر بمراسلة الجمهورية في ١٥ جمادى الأولى سنة ١٣٨٢ (١٤ أكتوبر سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

بالقانون رقم ١٤٠ لسنة ١٩٦٢

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى قانون مجلس الدولة الصادر بالقانون رقم ٥٥ لسنة ١٩٥٩ ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛